على مصطلح الحكماء دون المتأخرين فظهر ان ما ذهب اليه الحكماء راجح على ما ذهب
اليه المتأخرون فظهر الغرض من التقسيم يؤيد ما ذكرنا من بيان المراد
بقوله الحق قوله في لا فظ مقصود الفن قوله لكنه مشروط بوصوله الخ يعني
يتوقف وجوده في الذهن وتحققه فيه على وجود امور اخر معه فيه من القسم
الاول من تصور المحكوم عليه وبه والنسبة الحكمية وهذا هو معنى ضم الامور
متعددة لا اخذ معها واعتبار المجموع قسما واحدا فاذا اردت تقسيم
علم مذهب الامام اه اورد عليه ان الحكم بهذا الامام فعل من افعال النفس
للادراك لامور اربعة والادراك غير منطبق على مذهب الامام وايضا
يصدق القسم الاخير على المقسم وذلك مفسد للتقسيم لاستلزامه كون الشيء قسما
من نفسه بعينه والجواب عن الاول انه اراد قدس سره انك اذا اردت تقسيم
العلم تقسيما منطبقا على مذهب الامام فالتصور والتصديق قلت العلم
اما ادراك لامور اربعة فالواقع لا بزعم لان الادراك الرابع الذي هو الحكم
فعل بزعم لكنه ادراك فالواقع فاظنه تصديقا يكون ادراكا لامور اربعة
فالواقع وان لم يكن بزعم كذلك ومعنى انطباق التقسيم على مذهبه كون
التقسيم على وجه يكون مخبرا بما هو التصور والتصديق عنده وهو الادراك
لامور اربعة والادراك الذي هو غير ذكر في الواقع ونفس الامر وان لم
يلتفت الامام كذلك وبهذا التقسيم على هذا الوجه يكون منطبقا على مذهبه

فاعرف فانه دقيق جدا والجواب عن الثاني ان معنى التقسيم ان ما صدق
عليه العلم اما ان يكون شيئا صدق عليه العلم ويكون ادراكا لامور اربعة
واما ان يكون شيئا صدق عليه العلم ويكون غير ذلك الادراك المذكور فح
لا يصدق شيء من القسمين على المقسم وهو ظ ويمكن ان يجاب ايضا بان المراد
بالغير المباين ومنهم من يتوهم ورود السؤال الثاني على التقسيم على مذهب الحكماء
ايضا فاجاب عنه بالجواب الذي ذكرناه ثانيا وانت خبير بان هذا التوهم في غاية
الضعف لان القسم وان كان ادراكا لكنه ليس ادراكا للشيء لان ماهية العلم ليس
مرآة بلاحظة شيء حتى يكون ادراكا له ولفا الادراك للشيء هو ما صدق عليه العلم
والادراك لا نفس ماهيته ولو قال قدس سره في التقسيم على مذهب الامام واما
ادراكا لغير ما بدله قوله واما ان يكون ادراكا هو غير ذلك الادراك المذكور
فاضاف الغير الى المدرك كما قاله في التقسيم على مذهب الحكيم لم يتوجه السؤال الثاني
عليه ايضا ولعله انما لم يتزد ذلك لئلا يتوهم ان القسم الاول اعني ادراكا لشيء
مغاير لكل واحد من الامور الاربعة قوله ولما على مذهب الامام ايضا لم يبالغ في نفي
صحة على مذهب الامام كما بالغ فيه على مذهب الحكيم بقوله قطعا لانه يمكن توجيه
على مذهبه بعناية وتكلف بان يحمل المعية المستفادة من قوله معه حكم على المعية
الزمانية الدائمة ويكون المعنى تصور يحصل معه حكم في الزمان معية دائمة و
وهذا التصور هو المجموع المركب من الادراكات الاربعة لان الحكم يستلزم الغير

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)